



## 364866 – هل يصح الوضوء مع وجود زيت الزيتون على اليد أو الرجل؟

### السؤال

قرأت أن زيت الزيتون له جرم، وأنه عازل أثناء الوضوء، فلماذا، وهو لا يكون طبقة على الجلد، وإذا أجرينا اختبار، بقطعة قماش وسكبنا عليها زيت، ثم وضعتها تحت الصنبور نجد الماء ينفذ خلال قطعة القماش، إذن لم القول بأنه عازل، في حين بعض الشيوخ يقولون إنه غير عازل، لقد أصبحت بالحيرة، فآمل التوضيح.

### ملخص الإجابة

زيت الزيتون إذا وضع على البدن فإنه لا يمنع وصول الماء، ولا حرج في الوضوء أو الغسل مع وجوده، وينبغي ذلك الموضوع باليد حينئذ

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الواجب في الوضوء والغسل: إزالة ما يمنع وصول الماء إلى البشرة؛ ليتحقق غسل العضو كما أمر الله.

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) المائدة/6.

وقال النبي صلي الله عليه وسلم لأبي ذر رضي الله عنه : (فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسِهُ جِلْدَكَ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ) رواه أبو داود (332)، وصححه الألباني في "صحيح أبي داود".

فمن توضأً وعلى عضو من أعضاء وضوئه ما يمنع وصول الماء إلى بشرته لم يصدق عليه أن غسل هذا العضو أو مس جلده بالماء.

قال في "الإنصاف" (1/144): "للوضوء شروط أخرى. منها: إزالة ما يمنع وصول الماء إلى العضو" انتهى مختصراً .

والضابط في الزيوت والكريمات ونحوها: أن ما كان له جرم، أي كثافة تمنع وصول الماء إلى تحته، كطلاء الأظافر؛ وجبت إزالته. وما ليس له جرم، وإنما يبقى لونه أو أثره الدهني، كزيت الزيتون وما شابهه، فلا يلزم إزالته.



قال النووي رحمه الله في "المجموع" (1/456): "إذا كان على بعض أعضائه شمع أو عجين أو حناء وأشباه ذلك، فمنع وصول الماء إلى شيء من العضو: لم تصح طهارته، سواء أكثر ذلك أم قل، ولو بقي على اليد وغيرها أثر الحناء ولونه دون عينه، أو أثر دهن مائع بحيث يمس الماء بشارة العضو ويجري عليها، لكن لا يثبت : صحت طهارته" انتهى .

وقال ابن شطا البكري رحمه الله:

"أثر حبر وحناء: فإنه لا يضر، والمراد بالأثر مجرد اللون، بحيث لا يتحصل بالحت مثلاً منه شيء" انتهى. "إعانة الطالبين" (1/35)

وجاء في "فتاوي اللجنة الدائمة" (5/218): "إذا كان للطلاء جرم على سطح الأظافر فلا يجزئها الوضوء" انتهى.

وسائل الشيخ ابن باز رحمه الله: "هل طبقة الدهون خاصة الفازلين تمنع وصول الماء إلى البشرة؟ وماذا على من توضأ وصلى في هذا عدة صلوات وما زالت موجودة على يده دون علمه بأن الدهن يمنع وصول الماء إلى البشرة؟ وكيف يتخلص الإنسان من ذلك؟"

فأجاب: المروخات التي لا جرم لها لا تمنع من الماء، بالزيت أو بالدهن أو بغير هذا من أنواع المروخات التي لا جرم لها، فإنها لا تمنع، أما إذا كان شيء له جرم، له أثر يمنع الماء تزيله، في يدك أو في وجهك، أو في رجلك تزيله، أما إذا مسحت يدك، أو وجهك، أو رجلك بشيء لا جرم له، لا يبقى له أثر فقط من الملوسة ونحو ذلك، فهذا لا يمنع الماء ولا حرج في ذلك، الذي يمنع هو الذي يكون له جرم يحول بين الماء وبين الجلد" انتهى من "فتاوي ابن باز" (5/245).

وسائل الشيخ ابن باز رحمه الله، أيضاً: "هل الزيوت التي تضعها المرأة على رأسها يمنع وصول الماء إلى الرأس بحيث يكون الوضوء والغسل باطلًا؟"

فأجاب:

"لا، لا يمنع، الزيت الذي يكون في الرأس زيت وأشباهه مما يوضع على الرأس لا يمنع كالحناء أو نحوه. نعم." انتهى، من موقع [الشيخ ابن باز](#)

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "إن الإنسان إذا استعمل الدهن في أعضاء طهارته، فإما أن يبقى الدهن جامداً له جرم، فحينئذ لا بد أن يزيل ذلك قبل أن يُطهَّر أعضاءه، فإن بقي الدهن هكذا جرماً، فإنه يمنع وصول الماء إلى البشرة، وحينئذ لا تصح الطهارة."

أما إذا كان الدهن ليس له جرم، وإنما أثره باقي على أعضاء الطهارة، فإنه لا يضر، ولكن في هذه الحالة يتتأكد أن يمر الإنسان يده على الوضوء، لأن العادة أن الدهن يتمايز مع الماء، فربما لا يصيب جميع العضو الذي يطهره" انتهى من "مجموع



الفتاوى" (11/147).

والحاصل:

أن زيت الزيتون إذا وضع على البدن فإنه لا يمنع وصول الماء، ولا حرج في الوضوء أو الغسل مع وجوده، وينبغي ذلك الموضع باليد حينئذ.

والله أعلم.